

باسم جلالة الملك

ملف رقم : 92/652

قرار رقم : 241

في السنة الثالثة عشرة بعد الاربعمائة وألف وفي اليوم الثامن عشر من شهر
صفر موافق 18 اغسطس 1992

ان الغرفة الدستورية

وهي مؤلفة من رئيسها السيد محمد العربي المجبود الرئيس الاول للمجلس
الأعلى وأعضائها السادة : مكسيم أزولاي وعبد الصادق الربيع وعبد العزيز بنجلون
ومحمد بحاجي ومحمد مشيش العلمي
وبعد مداولة طبقا للقانون
نظرا للدستور وخصوصا الفصل 97 منه

نظرا للظهير الشريف رقم 1.77.176 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو
1977) بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية بالمجلس الأعلى وخاصة الفصلين
4 و 8 منه

نظرا للظهير الشريف رقم 1-83-289 بتاريخ 7 محرم 1404 (14 أكتوبر 1983)
بمطابقة قانون يوئل بموجبه الرئيس الاول للمجلس الأعلى والأعضاء المؤلفة منهم الغرفة
الدستورية بهذا المجلس في 6 محرم 1404 (13 أكتوبر 1983) جميع الاختصاصات المسندة
الى الغرفة الدستورية بمقتضى أحكام الدستور والقوانين التنظيمية وفق الشروط والاجراءات
المقررة فيها وذلك الى الدورة أكتوبر الاولى من الفترة النيابية التشريعية المقبلة
نظرا للظهير الشريف رقم 1.84.154 المعتبر بمثابة قانون صادر في 6 محرم

1405 (2 أكتوبر 1984) تمدد بموجبه أحكام الظهير الشريف رقم 1-83-289 الصادر في
6 محرم 1404 (14 أكتوبر 1983) المشار اليه أعلاه
نظرا للتقرير الذي أعده السيد عبد الصادق الربيع

وحيث انه بمقتضى الفصل الثامن من الظهير الشريف رقم 1-77-176 بتاريخ
20 جمادى الاولى 1377 (9 مايو 1977) المشار اليه أعلاه يعتبر مستقيلا بصفة
حتمية كل عضو بالغرفة الدستورية زاول نشاطا يتنافى وعضويته فيها
وحيث يرجع للغرفة الدستورية مشاهدة هذه الاستقالة ليتأتى قانونا تعيين
خلف له طبقا للفقرة الثانية من نفس الفصل .

وحيث ان السيد محمد الودغيري العضو بالغرفة الدستورية عين من لـدن
صاحب الجلالة نصره الله عضوا في الحكومة بمقتضى الظهير الشريف
رقم 1 - 92 - 137 بتاريخ 11 صفر 1413 (11 اغسطس 1992) وانه يستنتج مما
تقدم ان السيد محمد الودغيري يعتبر مستقيلا بصفة حتمية من الغرفة الدستورية .

لهذه الأسباب

تشاهد ان السيد محمد الودغيري يعتبر مستقيلا من الغرفة الدستورية بصفة
حتمية ابتداء من تاريخ 11 صفر 1413 (11 اغسطس 1992) .

الامضاءات :

عبد الصادق الربيع



محمد مشيش العلمي



مكسيم أزولاي

(أ.ز.)

محمد بحاجي



محمد العربي المجبود



عبد العزيز بنجلون

